



تشکلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢/ذو القعدة /١٤٢٩هـ الموافق ٢/١١/٢٠٠٨ م . برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندی وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كور كيس وحسين أبو أئمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الأتي :

المميز/ وزير الداخلية /إضافة لوظيفته وکيله الرائد الحقوقي

فاضل علوان کاظم .

المميز عليها / ثناء عبد حمزة .

الادعاء :

ادعی وکیل المدعية (المميز عليها) أمام محكمة القضاء الإداري ان موكلته تطلب منح أولادها القاصرين هوازن وحسن ومحمد وحسين الجنسية العراقية تبعاً لجنسيتها العراقية والمولودين من أب فلسطيني الجنسية وقد قدمت طلباً الى مديرية شؤون الجنسية بتاريخ ٦/٤/٢٠٠٨ الا ان طلبها قد رفض ونتيجة المرافعة الغيابية العننية أصدرت المحكمة حکمها المرقم ١١٧/٢٠٠٨ في ٣٠/٦/٢٠٠٨ القاضي بئلزام المدعی علیه /إضافة لوظيفته بمنح القاصرين الجنسية العراقية تبعاً لجنسية والدتهم العراقية مع تحميله المصاريف وأتعاب المحاماة وقد اعترض المعارض (المميز) /إضافة لوظيفته لدى المحكمة المذكورة بتاريخ ٢٧/٧/٢٠٠٨ ونتيجة المرافعة الحضورية العننية أصدرت










(٣-١)

كويت مارى عيراق
داد كاى بالآي ئيتتيجادى



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٦٨ / اتحادية / تمييز / ٢٠٠٨

ان كل ذلك قد اخل بالحكم المميز قرر نقضه وإعادة الاضبارة الى محكمتها
لإتباع ما تقدم وعلى ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق
في ٢/ ذو القعدة/ ١٤٢٩هـ الموافق ٢٠٠٨/١١/٢ م .

 الرئيس مدحت المحمود	 العضو فاروق محمد السامي	 العضو جعفر ناصر حسين
 العضو أكرم طه محمد	 العضو أكرم احمد بيان	 العضو محمد صائب النقشبندي
 العضو عبود صالح التميمي	 العضو ميخائيل شمشون قس كور كيس	 العضو حسين أبو التمن